الى فرد دون فرد اخر مع تحقق الحقيقة فيهما لترجيح لاحد المتساويين على الاخر ثم ذكر في بحث
حذف المفعول انه قد يكون القصد الى نفس الفعل بتنزيل المتعدي منزلة اللازم ذهابا في نحو
فلان يعطي الى معنى يفعل الاعطاء ويوجد هذه الحقيقة ايهاما للمبالغة بالطريق المذكور
في افادة اللام الاستغراق فجعل المصنف قوله بالطريق المذكور اشارة الى قوله ثم اذا كان
المقام خطابيا حمل المعرف باللام على الاستغراق واليه اشار بقوله ثم اي بعد كون الغرض
ثبوت اصل الفعل وتنزيله منزلة اللازم من غير اعتبار كناية اذا كان المقام خطابيا
يكتفى فيه بمجرد الظن لا استدلاليا يطلب فيه اليقين البرهاني افاد اي المقام الخطابي او الفعل
المذكور ذلك اي كون الغرض ثبوته لفاعله او نفيه عنه مطلقا مع التعميم في افراد الفعل
دفعا للتحكم اللازم من حمله على فرد دون فرد اخر وتحقيقه ان معنى يعطي حينئذ يفعل الاعطاء
ويوجد هذه الحقيقة فيصدق هذا الفعل معرف بلام الحقيقة فيجب ان يحمل في المقام الخطابي
على استغراق الاعطاءات وشمولها احترازا عن ترجيح احد المتساويين على الاخر لا يقال ان
التعميم في افراد الفعل ينافي كون الغرض ثبوته لفاعله او نفيه عنه مطلقا لان معنى الاطلاق
ان لا يعتبر عموم افراد الفعل وخصوصها ولا تعلقه بمن وقع عليه فكيف يجتمعان لانا نقول
لا منافاة اذ لا يلزم من عدم كون الشيء معتبرا في الغرض والمقصود عدم كونه مفادا من
الكلام وانما المنافي للتعميم هو اعتبار عدم العموم لا عدم اعتبار العموم والفرق واضح ثم
المذكور في شرح المفتاح ان قوله بالطريق المذكور اشارة الى ما ذكره في اخر بحث
الاستغراق من ان نحو حاتم الجواد يفيد الانحصار مبالغة بتنزيل جود غير حاتم
منزلة العدم لان معنى قولنا فلان يعطي هو لا غيره يوجد حقيقة الاعطاء لا غيره وهذا
هذا الغرض قريبة ما فيها مرية لان ما ذكره من الحصر مما لا يتنبه به ولا نقل عقل نعم
اذا حمل على التعميم افاد انه يوجد كل اعطاء فيلزم ان لا يكون غيره موجدا للاعطاء
واما انه لا يوجد غيره الاعطاء فمما لا يفيده هذه العبارة والظاهر ما ذكره الشيخ وتحقيقه
ما ذكرنا فليحافظ عليه فان هذا المقام مما وقع فيه لبعضهم خبط عظيم والاول وهو
ان يجعل الفعل مطلقا كناية عنه متعلقا بمفعول مخصوص كقولنا تحيرهم والمعتز بالله

٩٧

معرضا بالمستعين بالله شجو حساده وغيظ عداه ان يرى مبصر ويسمع واع اي ان
يكون ذو روية وذو سمع فيدرك بالبصر محاسنه وبالسمع اخباره الظاهرة الدالة
على استحقاقه الامامة دون غيره فلا يجدوا نصب عطف على المضارع المنصوب قبله
اي فلا يجد اعاديه وحساده الذين يتمنون الامامة المنازعة له الامامة سبيلا
فالحاصل انه نزل يرى ويسمع منزلة اللازم اي يصدر منه الرؤية والسماع من غير تعلق
بمفعول مخصوص ثم جعلهما كنايتين عن الرؤية والسماع المتعلقين بمفعول مخصوص
هو محاسنه واخباره بادعاء الملازمة بين مطلق الرؤية ورؤيته اثاره ومحاسنه
وكذا بين مطلق السماع وسماع اخباره دلالة على ان اثاره واخباره بلغت من الكثرة
والاشتهار الى حيث يمتنع خفاؤها فيبصرها كل راء ويسمعها كل واع بل لا يبصر
الرائي الا اثاره ولا يسمع الواعي الا اخباره فذكر الملزوم واراد اللازم على ما هو طريق الكناية
ولا يخفى انه يفوت هذا المعنى عند ذكر المفعول او تقديره لما في التغافل عن ذكره والاعراض
عنه من الايذان بان فضائله يكفي فيها ان يكون ذو بصر وذو سمع حتى يعلم انه المتفرد با
الفضائل والا اي وان لم يكن الغرض عند عدم ذكر المفعول مع الفعل المتعدي المسند
الى فاعله اثباته لفاعله او نفيه عنه مطلقا بل قصد تعلقه بمفعول غير مذكور
وجب التقدير بحسب القرائن الدالة على تعيين المفعول ان عاما فعام وان خاصا
فخاص وانما قلنا بل قصد تعلقه بمفعول لانه لو لم يقصد اثباته او نفيه مطلقا بان قصد
اثباته او نفيه باعتبار خصوص افراد الفعل او عمومها من غير اعتبار التعلق بمفعول
لم يجب تقدير المفعول بل لم يجز لفوات المقصود كما اذا قلنا فلان يعطي كل سنة مرة او
مرتين اي يفعل اعطاء ما من غير اعتبار تعيين المفعول او فلان يعطي مع قصد انه يفعل كل
اعطاء من غير اعتبار للمفعول فالفرق بين تعميم افراد الفعل وتعميم المفعول ظاهر وانما
وان فرض تلازمهما في الوجود فلا تلازم بينهما في الاعتبار والقصد ثم الحذف اي
حذف المفعول من اللفظ بعد تلك القرينة المقام اعني وجود القرينة اما للبيان بعد الابهام
كما في فعل المشيئة والارادة ونحوهما اذا وقع شرطا فان الجواب يدل عليه ويبينه

Copyright © King Saud University